

Distr.: General
14 July 2000
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الخامسة والخمسون

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والخمسون
البنود ٨٧ و ١٠٩ و ١٥٥ من جدول الأعمال المؤقت*
استعراض شامل لكامل مسائل عمليات حفظ
السلام من جميع نواحي هذه العمليات
النهوض بالمرأة
الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات
الأمم المتحدة لحفظ السلام

رسالة مؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لناميبيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم طيه إعلان ويندهوك وخطة عمل ناميبيا بشأن تعميم
مراعاة المنظور الجنساني في عمليات دعم السلام المتعددة الأبعاد، اللذين اعتمدا في الحلقة
الدراسية التي نظمتها وحدة الدروس المستفادة التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام ومكتب
المستشارة الخاصة المعنية بقضايا الجنسين والنهوض بالمرأة، واستضافتها حكومة ناميبيا من
٢٩ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠ في ويندهوك (انظر المرفقين).

وأكون ممتنا لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقيها كوثيقة من وثائق الجمعية
العامة، في إطار البنود ٨٧ و ١٠٩ و ١٥٥ من جدول الأعمال المؤقت، ومن وثائق مجلس
الأمن.

(توقيع) مارتن أندجابا
السفير
الممثل الدائم

* A/55/150.

المرفق الأول للرسالة المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠ الموجهة إلى الأمين العام
من الممثل الدائم لناميبيا لدى الأمم المتحدة
إعلان ويندهوك بشأن الذكرى السنوية العاشرة لإنشاء فريق الأمم المتحدة
للمساعدة في فترة الانتقال
ويندهوك، ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠

في عالم تمزقه الحرب، يتطلع الرجال والنساء للسلام ويسعون أينما كانوا إلى تسوية الصراعات وإحلال السلام والمصالحة والاستقرار في مجتمعاتهم وبلدانهم عن طريق الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية.

وقد تطورت العمليات التي تضطلع بها الأمم المتحدة في مجال السلام من حفظ السلام، بمفهومه التقليدي، إلى عمليات متعددة الأبعاد لدعم السلام. ولا تزال المرأة، حتى الآن، محرومة من تأدية دورها الكامل في هذه الجهود على الصعيدين الوطني والدولي، كما أن المنظور الجنساني لا يحظى بالاهتمام الكافي في عمليات السلام.

ولكفالة فعالية عمليات دعم السلام، يجب أن تكون مبادئ الإنصاف والمساواة بين الجنسين حاضرة في البعثة بأكملها على جميع المستويات، لضمان مشاركة المرأة والرجل كشريكين ومستفيدين متساويين في كافة جوانب عملية السلام، من صنع السلام ثم المصالحة وبناء السلام حتى بلوغ حالة من الاستقرار السياسي تتيح للمرأة والرجل تأدية دور متساو في التنمية السياسية والاقتصادية والاجتماعية لبلدهما.

ونظرت في هذه المسائل حلقة دراسية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات دعم السلام المتعددة الأبعاد، نظمتها وحدة الدروس المستفادة التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام بالأمانة العامة للأمم المتحدة، واستضافتها حكومة ناميبيا في ويندهوك من ٢٩ إلى ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٠. وبحث حلقة العمل السبل العملية التي تستطيع بها منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء جعل الأهداف الميمنة أعلاه أقرب مئالا. وفي هذا الصدد، توصي حلقة العمل بخطة عمل ناميبيا وتحت الأمين العام على كفالة اتخاذ تدابير المتابعة المناسبة بغية تنفيذها، بالتشاور مع الدول الأعضاء، وإجراء استعراضات دورية للتقدم المحرز.

المرفق الثاني للرسالة المؤرخة ١٢ تموز/يوليه ٢٠٠٠ الموجهة إلى الأمين العام
من الممثل الدائم لناميبيا لدى الأمم المتحدة
خطة عمل ناميبيا بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات دعم السلام
المتعددة الأبعاد

- ١ - المفاوضات من أجل وقف لإطلاق النار و/أو اتفاقات سلام:
- متى تعلق الأمر بحالة صراع، ينبغي كفالة قيام المرأة والرجل، على قدم المساواة، بدور في عملية السلام والمشاركة في جميع مستوياتها ومراحلها.
 - في المفاوضات من أجل وقف لإطلاق النار و/أو اتفاقات سلام، ينبغي أن تكون المرأة عنصراً أساسياً في فريق التفاوض وفي العملية ذاتها. ويتعين على فريق التفاوض و/أو المنسقين كفالة إدراج قضايا الجنسين في جدول الأعمال ومعالجتها بالكامل في الاتفاق.

- ٢ - الولاية
- ينبغي أن تضم بعثة التقييم الأولية لأي عملية لدعم السلام أحد كبار المستشارين المعنيين بتعميم مراعاة المنظور الجنساني.
 - ينبغي أن يتضمن التقرير الأولي المقدم من الأمين العام إلى مجلس الأمن، استناداً إلى بعثة التقييم، مسألة تعميم مراعاة المنظور الجنساني، ويقترح لها مبالغ كافية في الميزانية.
 - ينبغي لقرارات مجلس الأمن القاضية بإنشاء أو تمديد عمليات دعم السلام أن تتضمن ولاية محددة تتصل بتعميم مراعاة المنظور الجنساني.
 - ينبغي أن تشير كافة ولايات عمليات دعم السلام إلى أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وإلى الصكوك القانونية الدولية الأخرى ذات الصلة.
 - ينبغي إنشاء آليات متابعة ضمن ولاية البعثة لتأدية المهام المتصلة بالتنفيذ التام لتعميم مراعاة المنظور الجنساني في مرحلة التعمير بعد انتهاء الصراع.

- ٣ - القيادة
- وفقاً لهدف الأمين العام المتمثل في شغل النساء لـ ٥٠ في المائة من مناصب الإدارة واتخاذ القرارات، يجب بذل جهود أكثر تصميمًا لاختيار وتعيين ممثلات خاصات للأمين العام وموظفات ميدانيات في الرتب العليا في عمليات دعم السلام.

- ينبغي الاحتفاظ بقاعدة بيانات شاملة تتضمن معلومات تتعلق تحديدا بالمرشحات ذوات المؤهلات، العسكرية والمدنية.
- ينبغي أن يُنشأ في إدارة عمليات حفظ السلام مجلس استشاري، من المحبذ أن يشارك فيه أعضاء خارجيون مؤهلون، لكفالة إيلاء الاعتبار الواجب لقاعدة البيانات هذه ولقوائم أسماء المرشحات الموجودة.
- قبل نشر البعثة، ينبغي أن يتلقى الممثلون الخاصون للأمين العام وكبار الموظفين فيها إحاطة متعمقة بشأن مسائل تعميم مراعاة المنظور الجنساني.

٤ - تخطيط البعثات وهيكلها ومواردها

- وجود وحدة معنية بشؤون الجنسين أمر أساسي لتحقيق فعالية تعميم مراعاة المنظور الجنساني وينبغي أن تكون هذه الوحدة عنصرا عاديا في جميع البعثات. ويتعين تزويدها بما يكفي من تمويل وموظفين وتمكينها من الاتصال مباشرة بكبار متخذي القرارات.
- يجب أن يكون من أعضاء أفرقة تخطيط العمليات التي تشرف عليها إدارة عمليات حفظ السلام في مقر الأمم المتحدة متخصصون في قضايا الجنسين وممثلون عن سائر وكالات ومؤسسات الأمم المتحدة التي تُعنى بقضايا الجنسين.
- ينبغي أن تدرج قضايا الجنسين المتعلقة ببعثة معينة في كافة عمليات الإحاطة المقدمة من إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية إلى مجلس الأمن بشأن تلك البعثة، وكذلك في عمليات الإحاطة الرسمية وغير الرسمية المقدمة إلى الهيئات التشريعية للجمعية العامة، والدول الأعضاء وسائر الهيئات ذات الصلة.
- من الضروري أن تقوم السلطات المالية التابعة للأمم المتحدة، ولا سيما اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، بإعطاء الأولوية لتمويل نشاط تعميم مراعاة المنظور الجنساني.
- في مرحلة التخطيط لبعثة جديدة، يتعين الأخذ بالدروس المستفادة من البعثات الجارية والبعثات السابقة فيما يتعلق بقضايا الجنسين. ولهذا الغرض، ينبغي أن تستكمل باستمرار مجموعة أفضل الممارسات المتصلة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني.

٥ - التوظيف

- يجب على الأمم المتحدة أن تكون مثالا يُحتذى وذلك بتحقيق زيادة سريعة في عدد الموظفين المدنيين من الرتب العليا في عمليات دعم السلام في جميع إدارات المقرر ذات الصلة، بما في ذلك إدارة عمليات حفظ السلام، وفي الميدان.
- ينبغي أن يُطلب إلى الدول الأعضاء أن تلحق بقواتها للشرطة العسكرية والمدنية عددا أكبر من النساء اللواتي تتوافر لهن المؤهلات للخدمة في عمليات دعم السلام في جميع المستويات، بما في ذلك أعلى الرتب. ولهذا الغرض، ينبغي وضع آلية أقوى من المذكورة الشفوية التي توجه حاليا للبلدان المساهمة بقوات. ويمكن صياغة طلبات خاصة بالبلدان المساهمة بقوات التي من المعروف أنه تتوافر لديها موظفات مناسبات، في حين يمكن تشجيع البلدان المساهمة المحتملة الأخرى على وضع استراتيجيات أطول أجلا لزيادة عدد الإناث في قواتها الخاصة ورفع رتبهن.
- ينبغي استعراض صلاحيات رؤساء جميع عناصر البعثات وموظفيها، بما في ذلك شروط الأهلية، وتعديل هذه الصلاحيات لتيسير مشاركة المرأة؛ وفي ضوء نتائج هذا الاستعراض، ينبغي اتخاذ إجراءات خاصة لضمان تحقيق هذا الهدف.
- ينبغي لجميع الاتفاقات والعقود الفردية التي تنظم انتداب الموظفين، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بمتطوعي الأمم المتحدة، أن تعكس التزامات ومسؤوليات هؤلاء الموظفين فيما يتصل بالمنظور الجنساني. وعلى وجه الخصوص، ينبغي لجميع هذه الوثائق أن تتناول مدونة قواعد السلوك.

٦ - التدريب

- ينبغي للبلدان المساهمة بقوات، التي تقوم بتدريب الأفراد العسكريين والمدنيين وأفراد الشرطة والموظفين المدنيين بهدف محدد هو مشاركتهم في عمليات دعم السلام، أن تُشرك نسبة مئوية أكبر من النساء في هذا التدريب.
- ينبغي تعميم مراعاة المنظور الجنساني في المقررات والدورات التدريبية الإقليمية والوطنية المتصلة بعمليات دعم السلام وخاصة منها ما ترعاه مباشرة وحدة التدريب بإدارة عمليات حفظ السلام.
- للوفاء بمعايير السلوك الخاصة بالأمم المتحدة، ينبغي لإدارة عمليات حفظ السلام أن تتيح مبادئ توجيهية ومواد للتوعية بقضايا الجنسين حتى يتسنى للدول الأعضاء إدراج هذه العناصر في برامجها الوطنية لتدريب الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة

المدنية تحضيراً لنشرهم. وينبغي تعزيز هذا التدريب عن طريق أفرقة الأمم المتحدة للمساعدة في مجال التدريب وبرامج "تدريب المدربين".

- وينبغي للتدريب التوجيهي الإلزامي المتعلق بقضايا الجنسين والذي يتم فور الوصول إلى مناطق البعثات أن يتضمن ما يلي:

- مدونة قواعد السلوك
- ثقافة البلد المضيف وتاريخه ومعايير الاجتماعية
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة
- التحرش الجنسي والاعتداء الجنسي

٧ - الإجراءات

- ينبغي لإدارة عمليات حفظ السلام أن تنظر في آليات تعميم مراعاة المنظور الجنساني التي تستخدمها وكالات الأمم المتحدة حالياً وأن تعتمد لعملياتها الميدانية آليات من هذا القبيل مكيفة حسب الحاجة. وينبغي تعديل توجيهات إدارة عمليات حفظ السلام بحيث تتضمن تعميم مراعاة المنظور الجنساني.
- تدعو الحاجة إلى إيضاح آليات الإبلاغ بين الميدان والمقر فيما يتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني.
- ينبغي القيام، على سبيل الاستعجال، بإنشاء وظيفة في إدارة عمليات حفظ السلام لمستشار أول معني بقضايا الجنسين، يؤدي دور منسق لقضايا الجنسين في البعثات الميدانية، وينبغي تعيين من يشغل هذه الوظيفة وتمويلها من الميزانية العادية أو من حساب دعم عمليات حفظ السلام.
- ينبغي أن تكفل اختصاصات المستشار الأول المعني بقضايا الجنسين وجود تبادل للمعلومات والخبرات على النحو المناسب بين الوحدات المعنية بقضايا الجنسين التابعة للبعثات.
- ينبغي إطلاع كافة الموظفين على مهام وأدوار الوحدات المعنية بقضايا الجنسين/المستشارين المعنيين بقضايا الجنسين في البعثات.
- ينبغي وضع إجراءات تشغيلية موحدة تنطبق على جميع عناصر البعثات وتعلق بقضايا الاعتداء الجنسي والتحرش الجنسي.

٨ - الرصد والتقييم والمساءلة

- ينبغي أن يكون الممثل الخاص للأمين العام هو المسؤول الأعلى ، عن جميع ما يتعلق بتعميم مراعاة المنظور الجنساني على الصعيد الميداني، وينبغي أن تسند إليه أيضا مسؤولية كفالة تنفيذ تعميم مراعاة المنظور الجنساني في كافة مجالات وعناصر البعثة.
- ينبغي للجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام وسائر الهيئات التشريعية التي لها صلة بهذا الميدان أن تقدم إلى الجمعية العامة توصيات لتحقيق تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات السلام.
- ينبغي القيام، بالتشاور مع شعبة النهوض بالمرأة، بإنشاء آليات للرصد والتقييم في مقر الأمم المتحدة وفي بعثات حفظ السلام بغية تقييم تنفيذ أهداف الأمم المتحدة في مجال تعميم مراعاة المنظور الجنساني.
- ينبغي أن يشمل الشكل الحالي لتقديم التقارير، ولا سيما فيما يتعلق بتقارير الحالة والتقارير الدورية للأمين العام، التقدم المحرز فيما يتصل بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في كافة بعثات حفظ السلام.
- ينبغي الاضطلاع بتقييمات دورية وتقييمات عند انتهاء البعثة، من جانب فريق خارجي مستقل، لتحديد مدى إدراج نهج الأمم المتحدة وأهدافها المتعلقة بتعميم مراعاة المنظور الجنساني في كافة سياسات وأنشطة كل عملية من عمليات دعم السلام. وينبغي أن تتناول أول الدراسات تيمور الشرقية وكوسوفو.
- ينبغي إنشاء آليات إبلاغ لرصد آثار تنفيذ اتفاق السلام على سكان البلد المضيف من منظور جنساني.
- ينبغي تشجيع البحوث بشأن الآثار القصيرة الأجل والطويلة الأجل للبعد الجنساني لعمليات دعم السلام على سكان البلد المضيف. وينبغي أن يكون الهدف من هذه البحوث هو تعزيز قدرة البحث في البلد المضيف، ولا سيما قدرة الباحثات.

٩ - الوعي العام

- ينبغي استخدام كافة الوسائل الممكنة لزيادة الوعي العام بأهمية تعميم مراعاة المنظور الجنساني في عمليات دعم السلام. وفي هذا الصدد، يتعين على وسائط الإعلام أن تؤدي دورا هاما وإيجابيا.